الوفاء بالعهد والميثاق في القرآن الكريم

◄من المبادئ الأساسية في ثقافة القرآن، وبناء الشّخصية الإسلامية، هو مبدأ التّثقيف على أهمّ ِيّة الإلتزام الذّاتي.. الذي من أبرز مصاديقه الوفاء بالعهد والميثاق. إنّ مساحة واسعة من سلوك الإنسان ترتبط بالإلتزام.. والإلتزام يُنظّ ِمه القانون الإسلامي، كما تُنظّ ِمه الأخلاق والقانون الوضعي أيضاً.. إنّ العقود والمعاهدات والمواثيق القائمة بين أطرافها تُنظّ ِم المساحة الواسعة من سلوك الإنسان وعلاقاته الإقتصادية والمالية والسِّياسية والاجتماعية.. إلخ، بل والعبادية أيضاً.. إنّ الإنسان يستطيع أن يدخل بإرادته واختياره طرفاً في أيّ ٍ من الالتزامات المشروعة.. وبهذا الاختيار والقرار الإرادي، يلزم الإنسان نفسه، ويصبح مُلزماً أمام ا سبحانه وتعالى، وأمام الطّرف الآخر، وأمام المجتمع والقضاء.. إنّ الإلزام والإلتزام وفقَ الشّريعة الإسلامية له مصدران، هما:

1- الشّريعة الإسلامية: بما جاء فيها من عبادات وأحكام وقوانين لتنظيم المجتمع والعلاقات بين الأفراد والجماعات والدّول، ويتلخّص التّشريع الإلزامي في الشّريعة الإسلامية في مجالين أساسين هما: أ- الإلزام التّحريمي: فالإنسان مُلزَم بترك ما حرَم ا عليه.. كشرب الخمر والإحتكار والرِّبا والغيبة والزِّنا والظّلم وقتل النفّس البريئة، والإستيلاء ظلماً على ما الغير... إلخ. ب- الإلزام الوجوبي: فالإنسان مُلزَم بأداء الواجبات التي فرضها ا عليه.. كالصّلاة والصّوم والجهاد والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والوفاء بالعقود وبالعهد والميثاق، وبرّ الوالدين، والحفاظ على الأمن

والنّـِظام، وأداء الزّكاة، والدّ ـِفاع عن الأوطان والمظلومين، وإطاعة الحاكم العادل... إلخ. 2- أمّا المصدر الثّاني للإلتزام والإلزام: فهي الإرادة الشخصية، شريطة أن لا يُخالف هذا الإلزام والإلتزام أحكام الشّريعة الإسلامية وقِيَمها.. ومن أوضح مصاديق الإلتزام الذاتي هي العقود.. إنّ العقود تُنظّـِم معظم سلوك الإنسان الاجتماعي.. فعقد الزّواج، وما ارتبط به من شرائط، هو أساس بناء الأُسرة وتنظيم الحياة فيها.. إنّ الطّرفين بعد أن ينطقا بصيغة العقد عن إرادة ورضى، يصبحان مُلزمين بالآثار المُترتّـِبة على هذا العقد.. ويُحاسبهما القانون والمجتمع على الإخلال به.. كما هما مسؤولان أمام ا سبحانه يوم الحساب. وأطراف العقد في البيع والشّـِراء والإجارة والشّركة والمضاربة والدّ َيْن وغيرها، مُلزمون بما ألزموا به أنفسهم، وعليهم الوفاء والأداء.. إنّ الوفاء بالعقود يتوقّف عليه الأمن والنّـِظام الاجتماعي، وضبط السّلوك والعلاقات، واستقرار المجتمع.. وفي حال الإخلال بالعقود تحدث المشاكل والخلافات والإعتداء والجرائم، وتضيع الحقوق، وتختلّ موازين العدالة.. لذلك أكّد القرآن على وجوب الوفاء بالعقد.. قال تعالى: (يَا أَيّـُهَا الّـَذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ) (المائدة/ 1). وبل ويتحدّث الإمام عليّ بن موسى الرِّضا (ع) عن الإلزام والإلتزام في المذهب والرّأي الفقهي، فيقول: "الزِمُوهم بما ألزَموا به أنفسهم"[1]. فعندما يكون في المسألة الاجتهادية أكثر من حُكْمٍ لدى الفقهاء والمجتهدين، فكلّ مَن يتّبع فقهياً يكون ملزماً باجتهاد ذلك الفقيه والمجتهدين، فكلّ مَن يتّبع فقيهاً يكون ملزماً باجتهاد ذلك الفقيه وفتواه أمام الآخرين وأمام القضاء، وينفذ هذا الحكم بحقّـِه، لأنّه ألزم نفسه باتّـِباع هذا الفقيه، أو المجتهد.. ويُوضّـِح الإمام جعفر بن محمّد الصادق (ع) أنّ الإلزام ذاته ينطبق على أصحاب الديانات.. فيقول: "مَن دانَ بدينٍ ألزَمَتْهُ أحْكامه"[2]. والعقود والمعاهدات تُنظّـِم العلاقات بين الأفراد والجماعات والدّول.. وتحفظ الأمن والسّلام العالمي.. واحترام العهد والعقد والميثاق الصّادر من الإنسان هو احترام لإرادته وذاته.. وفي حال انعدام الإلتزام بالعهود والمواثيق، فسينساق المجتمع البشري إلى الحروب والمشاكل والصّراعات.. لذا نجد القرآن الكريم يؤكّـِد على وجوب الوفاء بالعهد حتّى للّذين يختلف معهم المسلمون في العقيدة والمصالح.. وتلك أسمى درجات الإلتزام الأخلاقي والقانوني.. قال تعالى: (وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنّ َ الْعَهْدَ كَانَ مَسْؤُولا) (الإسراء/ 34). (وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللّـَهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ) (النحل/ 91). (وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا) (البقرة/ 177). (فَأَتِمّـُوا إِلَيْهِمْ عَهْدَهُمْ إِلَى مُدّ َتِهِمْ) (التّوبة/ 4). وكما تشهد السّيرة النبوية، فإنّ الرسول (ص) كان قد وقّع عدّة معاهدات مع اليهود ومع المشركين والنّصارى، فأوفى بعهده ووعده.. ويعتبر القرآن أنّ الوفاء

بالعهد من صفات الله تعالى.. جاء ذلك في قوله سبحانه: (وَمَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ مِنَ اللّهِ) (التّوبة/ 111). (وَأَوْفُوا بِعَهْدِي أُوفِ بِعَهْدِكُمْ) (البقرة/ 40). بل ويدعو القرآن إلى الوفاء بالوعد، كما يدعو إلى الإلتزام بالعهد والعقد.. وكما هو واضح فإنّ العقد والعهد ينشآن من قِبَل طرفين بإرادتهما، والوعد ينشأ من طرفٍ إلى طرفٍ آخر.. كالّذي يعد زوجته أو أبناءه أو شعبه بوعدٍ كالهديّة أو العمل النّافع لهم.. فيكون مسؤولاً عن الوفاء به.. جاء في الحديث الشّريف: "المُؤمِنُ إذا وَعَدَ وَفى".

وقال الله سبحانه وتعالى يصف النبيّ إسماعيل (ع) بقوله: (وَاذْكُرْ فِي الْكِتَابِ إِسْمَاعِيلَ إِنَّهُ كَانَ صَادِقَ الْوَعْدِ وَكَانَ رَسُولاً نَبِيّاً) (مريم/ 54).

هكذا يتسامى القرآن الكريم في ثقافته بالإنسان، وبالإرادة الإنسانية، فيجعل من الإنسان جهة مسؤولة عن العقد والعهد والميثاق، وبذا ينتظم سير المجتمع والعلاقات بين الشعوب والدّول، وتقلّ المشاكل والنّزاعات.

[1]- الطوسي، تهذيب الأحكام، ج8، ص58، رقم الحديث 190. [2]- يراجع المصدر نفسه.